

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠١٨

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠
المعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى المؤرخة ٢٠١٨/١/١٣ ؛

وعلى مذكرة قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (٣٤٦٥) بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٦ ؛

قرر :

مادة ١ - إدماج الجمعية التعاونية الزراعية المحلية المتعددة الأغراض بقرية ميت رومى -
مركز دكرنس بمحافظة الدقهلية ، المشهرة برقم (١٦٥) فى ١٩٨١/٣/٣ والمنشور عنها
بالوقائع المصرية العدد رقم ٥٨ (تابع) فى ١٩٨١/٣/١١ فى الجمعية التعاونية الزراعية المحلية
المتعددة الأغراض بقرية بندر دكرنس - مركز دكرنس - محافظة الدقهلية ، المشهرة برقم (١٥١)
فى ١٩٨١/٣/٣ والتي تم نشرها بجريدة الوقائع المصرية بالعدد رقم ٥٨ (تابع) بتاريخ ١٩٨١/٣/١١
مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٨/٣/٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د/ عبد المنعم البنا